المملكة المغربية
وزارة الداخلية
المديرية العامة للجماعات الترابية

المملكة المغربية
وزارة الاقتصاد والمالية
الخزينة العامة للمملكة

دوريـــــة مشتـــركة
بين السيد وزيـر الداخليــة و السيدة وزيرة الاقتصاد والمالية

إلى السيـدات والسـادة:
- ولاة الجهات وعمال العمالات وعمالات المقاطعات واقاليم المملكة
- رؤساء مجالس الجماعات الترابية
- المحاسبين العموميين التابعين للخزينة العامة للمملكة

الموضوع: حول تمكين الملزمين من الولوج لمنصة إلكترونية قصد إيداع الإقرارات المتعلقة بالرسوم المستحقة لفائدة الجماعات الترابية وأدائها بطريقة إلكترونية

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، نصت مقتضيات القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية، كما تم تغييره وتتميمه بالقانون رقم 07.20، في مادتيه 168 المكررة و168 المكررة مرتين على إمكانية قيام الملزمين بإيداع الإقرارات والقيام بالأداء بطريقة إلكترونية وفق شروط وكيفيات محددة بنص تنظيمي.

وتبعا لمقتضيات المرسوم رقم 2.22.176 الصادر في 26 شعبان 1443 (29 مارس 2022) والقرار المشترك لوزير الداخلية ووزيرة الاقتصاد والمالية رقم 733.22 الصادر في 29 شعبان 1443 (فاتح أبريل 2022) المتعلقين بإيداع الإقرارات المتعلقة بالرسوم المستحقة لفائدة الجماعات الترابية وأدائها بطريقة إلكترونية، فإن مصالح الخزينة العامة للمملكة وفرت منصة https://eservices.tgr.gov.ma تمكن من القيام بالإقرار والأداء بطريقة إلكترونية ولاسيما بالنسبة للخاضعين للرسوم التي تقوم الجماعات الترابية بتدبيرها.

وفي هذا الإطار، فإن هذه المنصة تمكن مستعمليها من إيداع الإقرارات والأداء بطريقة إلكترونية بالنسبة للرسوم التالية:

- ✓ الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية؛
- ✓ الرسم على محال بيع المشروبات؛
- ✓ الرســم علــى الإقامــة بالمؤسســات الســياحية وأشــكال الإيــواء السياحي الأخرى؛

- ✓ الرسم على المياه المعدنية ومياه المائدة؛
- ✓ الرسم على استخراج مواد المقالع؛
- ✓ الرسم على المركبات الخاضعة للمراقبة التقنية؛
- ✓ الرسم على استغلال المناجم؛
- ✓ الرسم على الخدمات المقدمة بالموانئ.

وتجدر الإشارة، إلى أنه سيتم العمل بهذه المنصة بصفة تجريبية خلال فترة تمتد إلى غاية 31 مارس 2023، بهدف تلقي الملاحظات والاقتراحات المقدمة من طرف السيدات والسادة ولاة الجهات وعمال العمالات وعمالات المقاطعات وأقاليم المملكة ورؤساء مجالس الجماعات الترابية والمحاسبين العموميين التابعين للخزينة العامة للمملكة وذلك عبر البريد الإلكتوني على العنوان التالي 4t@tgr.gov.ma.

وابتداء من فاتح أبريل 2023، سيتم التفعيل النهائي لهذه المنصة، علما أن القيام بعمليات إيداع الإقرارات و أداء الرسوم السالفة الذكر مباشرة لدى المصالح المختصة سيظل متاحا. وتجدون على الرابط https://eservices.tgr.gov.ma/my/guides دليلا يوضح الإرشادات الواجب اتباعها من طرف الملزمين للاستفادة من مختلف الخدمات المقدمة لهم عبر المنصة.

ختاما، ونظرا لأهمية هذا المشروع في تعزيز الثقة بين الإدارة والملزمين وتحسين جودة الخدمات المقدمة لهم طبقا لمقتضيات القانون رقم 69.19 المتعلق بالإصلاح الجبائي، فإن السيدات والسادة ولاة الجهات وعمال العمالات وعمالات المقاطعات وأقاليم المملكة ورؤساء مجالس الجماعات الترابية والمحاسبين العموميين التابعين للخزينة العامة للمملكة مدعوون كل في دائرة اختصاصه لاتخاذ الترتيبات اللازمة للوصول إلى الأهداف المنشودة وذلك في أقرب الآجال.

هذا، وإن المصالح المركزية بكل من المديرية العامة للجماعات الترابية والخزينة العامة للمملكة على أتم الاستعداد لمدكم بكل المعلومات الضرورية والإجابة على تساؤلاتكم وتدليل الصعوبات التي قد تواجهونها في هذا الشأن.

والسلام

وزير الداخلية

عن وزير الداخلية وبتفويض منه
الوالي الكاتب العام لوزارة الداخلية
المدير العام للجماعات الترابية بالنيابة

إمضاء : محمد فوزي

وزيرة الاقتصاد والمالية

عن وزيرة الاقتصاد و المالية

نورالدين بن سردة